

قرار رقم ١٣ / ٢٠٠٣

بتعديل البند (إثنان وأربعون) من الملحق رقم (١٦)

من اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية

إستناداً إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨ / ٨٠ وتعديلاته ،
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٥٢ / ٨٤
وتعديلاتها ،
وإلى موافقة مجلس الخدمة المدنية بجلسته رقم ٤ / ٢٠٠٢ المنعقدة بتاريخ ٢٤ شوال
١٤٢٣ هـ الموافق ٢٩ ديسمبر ٢٠٠٢ ،
وإلى كتاب وزارة المالية رقم (م ز ت / ٤٠٥٧) المؤرخ ٩ / ٤ / ٢٠٠٣ ،
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

- مادة (١) :** تضاف وظيفة " جامع بيانات إجتماعية " إلى الوظائف المرادفة لوظيفة
الباحث الاجتماعي الواردة في الكشف المرافق للبند (إثنان وأربعون)
من الملحق رقم (١٦) من اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية .
- مادة (٢) :** تتحمل وزارة التنمية الاجتماعية الأعباء المالية المترتبة على صرف البدل
لشاغلي الوظيفة المنصوص عليها في المادة السابقة من موازنتها المعتمدة .
- مادة (٣) :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

علي بن حمود بن علي البوسعيدى

رئيس مجلس الخدمة المدنية

صدر فى : ٦ من جمادى الثانية ١٤٢٤ هـ

الموافق : ٥ من أغسطس ٢٠٠٣ م

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٧٥٠)

الصادرة فى ١ / ٩ / ٢٠٠٣ م